

Ministerial Decision 125/2025 Constituting the Follow-up Committee of Water Supply Wellfields Preservation Zones	قرار وزاري رقم 2025/125 بتشكيل لجنة متابعة مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه
In accordance to Royal Decree 29/2000 Issuing the Law on the Protection of Water Wealth, and Royal Decree 92/2020 Amending the Name of the Ministry of Agriculture and Fisheries to the Ministry of Agriculture, Fisheries, and Water Resources, Determining its Competences, and Adopting its Organizational Structure, Ministerial Decision 125/2025 Establishing the Follow-up Committee of Water Supply Wellfields Preservation Zones, and in pursuance of public interest, It is hereby decided:	استنادا الى قانون حماية الثروة المائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٩/٢٠٠٠ ، وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩٢/٢٠٢٠ بتعديل مسعى وزارة الزراعة والثروة السمكية الى وزارة الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي، وإلى القرار الوزاري رقم ٢٩٢/٢٠٢٢ بتشكيل لجنة متابعة مناطق حماية حقول آبار امدادات المياه وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة . تقرر
Article I: Form the follow-up Committee of Water Supply Wellfields Preservation Zones presided over by H.E. Eng. Undersecretary for Water Resources, and membership of the following: - D. Eng. Khalid Ali Al Belushi, Planning Advisor, Muscat Municipality - Eng. Sulaiman Musallam Al Rawahi, Administrative Advisor at the CEO Office, Nama Water Services Co. - Eng. Saoud Said Al Nadabi, Acting DG of Asset Planning, Nama Water Services Co. - Dr. Mu’min Mohammed Abdullah, Minister’s Advisor for Smart Cities, and Acting DG of General Directorate of Geographical Information, Ministry of Housing and Urban Planning - Dr. Mohammed Said Al Kalbani, DG Environmental Affairs, Environment Authority - Eng. Hamed Oman Al Ibrahim, DG of Planning and Asset Management, Nama Dhofar Services - Eng. Salim Mohammed Al Khanbashi, Assistant DG of Water Resources Assessment for Assessment and Monitoring Affairs - Eng. Mansoor Humood Al Wadhahi, Assistant DG of Water Resources Management for Water Resources Licenses and Development - Dr. Ali Khamis Al Maktomi, Director of Water Research Center, Sultan Qaboos University - Eng. Saud Zahir Al Harrasi, Drilling Engineer at DG of Water Resources Assessment, Rapporteur of Committee	المادة الأولى: تشكل لجنة متابعة مناطق حماية حقول آبار امدادات المياه برئاسة سعادة المهندس وكيل الوزارة لموارد المياه وعضوية كل من: - الدكتور/ المهندس خالد بن علي البلوشي مستشار التخطيط ببلدية مسقط - المهندس/ سليمان بن مسلم الرواحي المستشار الإداري بمكتب الرئيس التنفيذي لشركة نماء لخدمات المياه - المهندس/ سعود بن سعيد الندابي مدير عام تخطيط الأصول بالإدارة بشركة نماء لخدمات المياه - الدكتور/ مؤمن بن محمد بن عبد الله البوسعيدى مستشار الوزير للمدن الذكية والمكلف بتسيير أعمال المديرية العامة للمعلومات الجغرافية بوزارة الإسكان والتخطيط العمراني - الدكتور/ محمد بن سيف الكلبياني مدير عام الشؤون البيئية ببيئة البيئة - المهندس / حامد بن عمر ال ابراهيم مدير عام التخطيط وإدارة الأصول بشركة نماء لخدمات ظفار - المهندس / سالم بن محمد الخنبشي المدير العام المساعد لتقييم موارد المياه لشؤون التقييم والمراقبة - المهندس/ منصور بن حمود الوضاحي المدير العام المساعد لإدارة المياه لشؤون التراخيص وتنمية الموارد المائية - الدكتور/ علي بن خميس المكتومي مدير مركز أبحاث المياه بجامعة السلطان قابوس - مقرر اللجنة - المهندس / سعود بن زاهر الحراسي مهندس حفر بدائرة تقييم الموارد المائية – مقرر اللجنة
Article II: The Committee shall be competent to: - Formulate recommendations and proposals in regards to reports of the Water Supply Wellfields Preservation Zones in preparation of implementing the necessary procedures. - Make decisions in regards to issues and requests related to said Zones.	المادة الثانية: تختص اللجنة بالآتي: - وضع التوصيات والاقتراحات بشأن التقارير الخاصة بمناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه تمهيدا لاتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها. - البت في الموضوعات والطلبات المتعلقة بمناطق حماية حقول ابار امدادات المياه
Article III: The Committee shall convene every three months upon invitation from its chair, or deputy chair when absent, and it may seek assistance from whomever it deems appropriate to conclude its tasks.	المادة الثالثة: تعقد اللجنة اجتماعات دورية كل ثلاثة أشهر بدعوة من رئيسها أو من ينوب عنه عند غيابه، ولها الاستعانة بمن تراه مناسبا لإنجاز مهامها.
Article IV: The Committee shall submit to us a detailed report every six months enclosed with its findings of recommendations and proposals.	المادة الرابعة: ترفع اللجنة إلينا تقريراً مفصلاً كل ستة أشهر عما إنتهت إليه من توصيات أو اقتراحات.
Article V: All that is contrary to this decision or in conflict with its provisions is hereby repealed.	المادة الخامسة: يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه.
Article VI: This decision comes into force on the date of its issuance.	المادة السادسة: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.
Issued on: 28/11/1446 Corresponding to: 26/05/2025 Dr. Saoud Hamood Ahmed Al Habsi Minister of Agriculture, Fisheries and Water Resources	صدر في: 1446/11/28 هـ الموافق: 2025/05/26 م د. سعود بن حمود بن أحمد الحبسي وزير الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه